

# هل يكرر المساكين في الإطعام أم ينوع؟ | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل اطعام الكفارات الاخرى للمساكين ينطبق عليها انه لا يجوز اطعام مسكين واحد طول فترة الاطعام اه ان كان الشارع حدد عددا مثل عشرة مساكين مثل ستين مسكين فهنا يجب ان تأخذ بالعدد الذي حدده الشارع - [00:00:00](#)

كفارة الجماع في نهر رمضان مثل كفارة اليمين اذا الحالة الثانية ان لا يكون الشارع قد حدد عددا مثل الاطعام عن رمضان الاطعام عن رمضان الشارع ما حدد عدد بل حدد اه ان تطعم عن كل يوم ولم يحدد عددا من المساكين. فهنا نقول اطعم ولو اسرة واحدة ولو شخص واحد. لو كان عليك - [00:00:23](#)

صيام رمضان كله ما ما صمته كبير في السن او ما اشبه ذلك فلك ان تدفع خمسة واربعين كيلو جرام الكيس الكبير هذا لاسرة واحدة او لشخص واحد يكفي عن رمضان كله - [00:00:49](#)

كل يوم كيلو ونص من الارز. المجموع خمسة واربعين كيلو جرام. واذا وضعت معها ما يؤدمها وهو الدجاج دجاج فهذا حسن لكن الواجب رز او غيره من طعام الادميين والله اعلم - [00:01:04](#)